الدستور الإنجليزي خصوصية بنيانه العرفي ومعطيات إشكالياته

أحمد صادق الجيزاني
قسم القانون العام –كلية الحقوق – جامعة عدن – الجمهورية اليمنية.

المُلخّص

يهدف هذا البحث إلى دراسة الطبيعة العرفية للدستور البريطاني وخصوصية تشكله تاريخيا، وتأكيد حضوره وتفاعله في الواقع المعاصر. حقا نجد أن هذا الدستور الذي استطاع ان يربط الماضي بالحاضر في حركة من التواصل والتعايش اثار إشكاليات أفرزها واقع الصراع والتعايش السياسي والاجتماعي للواقع الإنجليزي وحركة التطور الذي حقق التعايش بين التقليدية المحافظة والمعاصرة المتطورة، وهو ما يشهد له الواقع البريطاني الذي يتفرد دستوره بخصوصية تترجم الرؤية الإنجليزية للحياة السياسية والاجتماعية، وذلك على أساس التمسك بالتطور الرأسمالي دون المساس بتلك التقاليد المتحكمة في وجدان الشعب البريطاني فالدستور البريطاني بخصوصيته العرفية استطاع أن يفرض نفسه مخترقا الواقع البريطاني المتطور رأسماليا والمحكوم بالليبرالية فكرا مع المتمسك بالتقاليد المحافظة، بالرغم من متغيرات الزمن. ويعتبر الدستور البريطاني أكثر الموضوعات التي يحرص المجتمع البريطاني على الحفاظ على مكوناته العرفية وطبيعته المحافظة وخصوصيته التي تشكلت عبر التاريخ. وهذا ما يترجم في موقف أغلب الشعب البريطاني ورجال القانون والسياسيين الرافض والمقاوم لفكرة تقنين الدستور البريطاني، والإصرار للحفاظ على طبيعته وخصوصيته التي تكونت عبر التاريخ في الواقع الإنجليزي. ومن هنا تعين علينا البحث في هذا التكوين التاريخي المتميز للدستور البريطاني ومدى تعايشه مع الواقع البريطاني المتطور، والإشكاليات التي أفرزها سواء في مجال التقنين او التعديل لقواعد هذا الدستور.

الكلمات المفتاحية: الطبيعة العرفية – الدستور الإنجليزي – الدستور البريطاني – التعايش السياسي.

مُقدّمة

إن الواقع السياسي والدستوري الراهن لا يعرف من الدساتير التي يطلق عليها الفقه، الدستور المرن، إلا الدستور الإنجليزي الذي تم اعتباره النموذج الكلاسيكي للدستور العرفي. والدستور الإنجليزي كنموذج تاريخي، تميز تكوينه بالخبرات العملية الطويلة المتراكمة، التي تشكلت عبرالتاريخ، وظلت تصارع الحداثة وتعايشها، وهذا ما جعل مكونات هذا الدستور تتميز بالتعقيد والإشكاليات. وفي إطار المعطيات التاريخية التي صاغت التاريخ السياسي والبنيان الدستوري الإنجليزي، تشكلت حقيقة الدستور الإنجليزي من أعراف شيدت بنيانه، وقواعد دستورية مدونة كانت نتاج الصراع من أجل صياغة نظام الحكم، وفي الإتجاه الآخر أفرزت هذه المعطيات التاريخية صراعا في سبيل التقنين الذي جوبه بمقاومة قوية. وهنا تكمن الضرورة من جانب تبيان خصوصية البنيان العام للدستور الإنجليزي، وفي الجانب الأخر إجلاء اشكاليات تقنين هذا الدستور.

المبحث الاول

خصوصية البنيان العام للدستور الإنجليزي

العرف الدستوري الذي تشكل في صلب الدستور العرفي الإنجليزي، الذي ترسخ مع الزمن في ضمير الجماعة كقواعد ملزمة واجبة الاحترام والتطبيق، كان كما تفيد مصادر الفقه الدستوري سيد الميدان في الحياة السياسية والمتحكم الأساسي في بنيان الدستور الإنجليزي. حتى التدوين عندما ولج فيه وكذلك رياح التدوين التي هبت على الحياة الدستورية في كافة المجتمعات لم يؤثرا في بنيانه العرفي وسيادته على الحياة الدستورية، بل صاغ ذلك خصوصية متميزة لهذا البنيان الدستوري. وما عزز من خصوصية هذا البنيان العرفي هو تمسك الشعب الإنجليزي بالتقاليد المحافظة التي كانت عنوان سلوكه والنزعة المحافظة التي أضحت عقيدة يحرص على احترامها والتمسك بها

البريد الالكتروني: d.ahmedaljizani@yahoo.com
ردمد: ١٦٥٨-٦٠٥٠

والحصن الحصين الذي يحمي حريات الشعب الإنجليزي. وهنا تتجسد قوة الكمون العرفي والخصوصية العرفية لدستور تميز تاريخيا بهذه الخصوصية ولايزال يعلن عن نفسه في الزمن المعاصر.

المطلب الاول

قوة الكمون العرفي وأبعاده في البنيان العام للدستور الإنجليزي

يشكل العرف الدستوري هوية الدستور الإنجليزي، فهو كالدم في الشرايين، لدرجة أنه لا يمكن الحديث عن بنيان الحكم في إنجلترا بمعزل عن القواعد العرفية والسوابق التاريخية التي شكلت معالم البنيان الدستوري والنظام الديمقراطي النيابي في إنجلترا[1]. فالتراكم التاريخي جعل من العرف الدستوري قوة تتدفق في جسم الدستور الإنجليزي الذي ظل يقاوم كل محاولات التغيير في هويته، بمعنى كل محاولات التقنين. وهكذا تجسدت قوة العرف الدستوري ونفاذه في الحياة السياسية والدستورية في المجتمع الإنجليزي، حتى أضحى طوقا في وجدان وتفكير المجتمع الإنجليزي الذي تفرد في تمسكه بالدستور العرفي، بالرغم من تخلي العالم كله عن دساتيره العرفية واختيار الدساتير المقننة.

إن اختيار وتمسك المجتمع الإنجليزي بالعرف في صياغة بنيانه الدستوري ونظام حكمه لم يكن بالأمر الاعتباطي أو العفوي، وإنما كان نتاج تكوين تاريخي وسوسيولوجي لمجتمع عرف بأنه أكثر الشعوب ميلاً إلى النزعة المحافظة التي شكلت اختياراته السياسية، حتى أضحى العرف الدستوري اختياراً نابعاً من عقلية ومزاج وثقافة هذا الشعب المحافظ، ومتمسكا بهذا الاختيار بالرغم من كل المتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في الواقع الرأسمالي المتطور. إن التقاليد المحافظة التي تعتبر من أهم سمات الشعب الإنجليزي وعنوان سلوكه، ظلت سلطانا على الواقع السياسي والدستوري، إلا أنها لم تتحول إلى قوة تعيق عملية التطور السياسي والاجتماعي والاقتصادي في المجتمع الإنجليزي، بل على عكس ذلك، فإن هذا الاختيار الذي قام على التسوية العامة بين شرائح المجتمع الإنجليزي في مجموعه، أفضى إلى توليفة جعلت الشعب الإنجليزي يسعى، بنفس قدر حرصه على التغيير الرأسمالي المتطور في إنجلترا على الصعيد السياسي والمؤسسي والاقتصادي والاجتماعي، إلى التمسك بقوة العادات والسوابق التاريخية في البناء والتأثير والتحول إلى قواعد دستورية بصورة أكبر بكثير من محاولات دعاة تغيير هذا الدستور العرفي.

إن هذه العادات والسوابق التاريخية التي نمت في هذه البيئة المحافظة كانتا أكثر وضوحاً وتأثيراً، وهي تنتج هذه القواعد العرفية التي شكلت الدستور الإنجليزي، وذلك بقوة التأييد الشعبي لها، لدرجة يمكن القول إن الطابع المحافظ للمجتمع الإنجليزي أضحى وكأنه عقيدة يحرص على احترامها والتمسك بها. ولذا يعزو الفقهاء اعتقاد الإنجليز في القانون العام المستند استناداً حقيقياً أو مفترضاً إلى العادات القديمة للشعب الإنجليزي، إلى كونه الحصن الحصين الذي يحمي حرياتهم، وإن القانون المكتوب هو العجلة التي يمتطيها الاستبداد والتحكم[2]. بل إن ترسخ القواعد العرفية في وجدان الشعب الإنجليزي جعلهم يعتقدون، أن المبادئ التي تقوم عليها الحريات الأساسية، وبخاصة حريات الفكر والرأي والتعبير التي تجد أساس الحماية لها في هذه القواعد العرفية[3].

هذا الأمر خلق شعوراً عاماً لدى الشعب الإنجليزي لدرجة استطاع أن يوجه عقولهم للتمسك بهذه الأعراف كنتاج لتمسكهم بالتقاليد، وذلك كشعب يصر على أن يظل محافظاً، أي متمسكا بتقاليد المجتمع الإنجليزي المحافظ. وهذا الميل الكبير للشعب الإنجليزي إلى المحافظة على التقاليد يعود إلى المزاج التجريبي والنزعة المحافظة، بصورة تجعل من الأعراف والسوابق أعمق تأثيرا وأقوى شاناً وأكثر قدسية من الأحكام التي تتضمنها الدساتير الجامدة[4]. وهكذا أضحت النزعة المحافظة للشعب الإنجليزي القوة التي أسست سمو القواعد العرفية في الدستور الإنجليزي،

(1) Hauriou A.'et Gicquel J. et Gelard P.:Droit Constitutionnel et Institutions Politiques- 6em Edition - Montchrestien -Paris 1975- P343 et suiv.

(2) Rene' David: Les grandes systemes Juridiques- Dalloz – Paris 1977"- P.278 et suiv.

(3) Sir Alfred Denning:The Changing Law- London 1953- P.P5- 32 seq.

(٤) للتفصيل راجع: د. كمال الغالي: مبادىء القانون الدستوري والنظم السياسية- منشورات جامعة دمشق ١٩٩٤ ص٣٦٦.

د.محمد محمد بدران:القانون الإنجليزي –دار النهضة العربية القاهرة ١٩٨٩م ص ١٣١-١٧٥

حتى اكتسب هذا الدستور قوة التأثير في وعي ووجدان الشعب الإنجليزي تصل لدرجة القدسية، وهنا يكمن سر هذه القدسية التي جعلت الشعب الإنجليزي من التواصل الدائم مع هذا الدستور العرفي وبقيم التقاليد الموروثة.

وهكذا وجدت القواعد العرفية التي رسخت الدستور الإنجليزي البيئة التوليفية التي جعلت هذا الدستور يربط الماضي بالحاضر في صيغة لا نجدها إلا في المجتمع الإنجليزي الذي زاوج التقليدية بالحداثة والمعاصرة، فهو إذاً وليد تعاقب الأجيال وروح الشعب. فالدستور العرفي هو إذاً نتاج روح التقاليد المتأصلة في الشعب الإنجليزي، والتي صاغت المناخ الذي جعل القواعد العرفية هي المتأصلة في دستوره، لدرجة أنها الأكثر احتراماً، كما يقول الفقيه الفرنسي موريس دو فرجيه، من أية تدابير مكتوبة يمكن ان يحتويها دستور مكتوب[5]. وهذا ما يبين مدى تمسك المجتمع الإنجليزي بالقواعد غير المكتوبة، ويفضلها عن القواعد المدونة. وهذا ما عبر عنه الفقيه الإنجليزي "لوسن" قائلا: إن الإبقاء الدائم للقانون في شكل غير مكتوب يسهل المحافظة على استمراريته بصورة أفضل من الصياغة في قانون مكتوب أو في صورة مدونة[6].

وتأسيساً على ما تقدم نجد أن الشعب الإنجليزي يتميز بخصوصية في تاريخه وتمسكه بالتقاليد المحافظة الموروثة واحترامها لدرجة القدسية في الوقت الذي أسس البنيان الرأسمالي المتطور في المجتمع البريطاني، مما انعكس على صياغة نظامه السياسي ودستوره الذي طغت القواعد العرفية في بنيانه بالرغم من انتشار وسيادة الدساتير المقننة الجامدة والمتغيرات الاقتصادية والسياسية في المجتمع البريطاني.

المطلب الثاني

الخصوصية العرفية وسمات التدوين في الدستور الإنجليزي

بالرغم من أن الدساتير المدونة أضحت هي السائدة في الواقع السياسي والدستوري الراهن، بصورة أدت إلى انحسار الدساتير العرفية والمرنة، مما جعلها السمة التي تتميز بها الدساتير المعاصرة، إلا أن ذلك لا يعني أن الدساتير العرفية لم يعد لها وجود في الواقع المعاصر، فهناك من الدساتير التي استطاعت أن تصمد في وجه المتغيرات لتعلن عن استمرارية وجودها في أعرق الديمقراطيات الليبرالية وهي إنجلترا التي بقيت متمسكةً بالنمط العرفي لدستورها الذي تشكل عبر تاريخها السياسي. وهو دستور امتزجت فيه نصوص مدونة مع أغلبيه قواعد عرفية كانت الأساس الذي صاغ تلك الخصوصية العرفية التي تفرد بها الدستور الإنجليزي.

إن هذه الخصوصية العرفية التي تميز بها الدستور الإنجليزي لم تحل دون ولوج نصوص دستورية مدونة، فتاريخ الصراع السياسي بين أجنحة ومراكز القوى والحكم أنتجت ظروفا أفضت إلى إنتاج قواعد دستورية مكتوبة لعبت دوراً مكملاً للقواعد الدستورية العرفية لتشكل البنيان الشامل للدستور الإنجليزي. وجاءت هذه النصوص الدستورية المدونة خلال عهود تاريخية متباعدة، فكل وثيقة دستورية فرضها ظرف تاريخي وسياسي كان الأساس في إفرازها وإصدارها. وهناك العديد من الوثائق الدستورية المكتوبة التي شكلت الوثائق المدونة في الدستور الإنجليزي، وسنتناول الأهم منها في هذه السطور لتبيان طبيعتها والظروف التي فرضت وجودها في البنيان الدستوري الإنجليزي، ومن هذه الوثائق:[٧]

أ- العهد الأعظم- Magna Karta- The Great Charter:

هي أول وثيقة دستورية مكتوبة أصدرها ملك إنجلترا "جان سان تيير عام ١٢١٥". وكانت ممارسات الملك التي تميزت بالانتقام وسوء المعاملة مع خصومه، جعلته في عزلة سياسية فاقمت من الأزمة السياسية، ومن نتائجها هزيمته في حربه مع فرنسا، مما اضطره إلى الموافقة على تسوية سياسية مع خصومه وبخاصة الأشراف والكنيسة وذلك لإنهاء الخلاف وإعادة ترتيب الأوضاع السياسية في إنجلترا. وكان ثمرة هذه التسوية السياسية إصدار وثيقة

(5) Duverger M.: Institutions politiques et driot constitutionnel-. T.I. Themis – paris 1975 ' P233 et suiv.

(6) Lawson F. H.: The Rational Strength of English Law- London".P.P. 17- 24 seq.- & 146seq.

(٧) راجع للمزيد:

- Sir Ivor Jennings: The Law of the Constitution- E L B S. 5 th ed. London 1979.P.211.

- د. خالد عمر باجنيد و د. احمد الجيزاني: الوسيط في القانون الستوري والنظم السياسية – دار جامعة عدن للطباعة والنشر عدن ٢٠٠٦م.

- د. ادموند رباط: الوسيط في القانون الدستوري العام دار الملايين – بيروت١٩٦٤م ٧ وما يليها

عام ١٢١٥م أطلق عليها Magna Karta أي العهد الأعظم، وهي عبارة عن وثيقة دستورية مكتوبة.

وهناك من رجال الفكر الدستوري من اعتبر العهد الأعظم أول وثيقة دستورية مكتوبة في إنجلترا، إلا أن هناك من خالف هذا الرأي، ويرى بأن العهد الأعظم لا يمكن اعتباره وثيقة لحريات الأفراد، وبالتالي لا يمكن اعتباره وثيقة دستورية بالمعنى التام للكلمة، فهو ليس أكثر من وثيقة تسعى لتقييد سلطات الملك[8]، وهناك من يرى أن في العهد الأعظم لا يوجد أي اتجاه لتنظيم عقلاني للسلطة السياسية أو أي مفهوم معاصر للحريات التي تعتبر السمة الأساسية للدستور.[9]

ب- عريضة الحقوق Petition of Rights:

ويطلق عليها أيضاً ملتمس الحقوق، هي وثيقة دستورية مكتوبة تم إصدارها في ٦ يونيو ١٦٢٨م. وجاء إصدار هذه الوثيقة بعد احتدام الصراع بين الملك شارل الأول الذي أراد بإرادة ملكية فرض ضرائب على الشعب، وبين البرلمان الذي قاوم ذلك المسلك الملكي، مؤكدا أن فرض أية ضريبة ينبغي ألا يتم إلا بعد مصادقة البرلمان على فرضها. وهكذا انتصرت إرادة البرلمان، مما جعل الملك مضطرا أمام هذا الضغط للخضوع لإرادة البرلمان. وكانت النتيجة صدور هذه العريضة الحقوقية التي أقرت حقوق البرلمان التاريخية ليصبح فرض الضرائب من اختصاص البرلمان. وهكذا شكلت هذه العريضة الحقوقية بصدورها إضافة للوثائق الدستورية المكتوبة في الدستور العرفي الإنجليزي[١٠].

ج - بيان الحقوق: Bill of Rights:-

وثيقة دستورية مكتوبة تم إصدارها عام ١٦٨٩م على أثر ثورة ١٦٨٨م ضد الملك "جيمس جاك الثاني" ملك إنجلترا، وذلك بعد أن قام بإصدار أمر بقانون عطل بموجبه العمل بالقوانين الجنائية وذلك لمنحه العفو والغفران للذين انشقوا عن الكنيسة، مما أثار غضب وسخط البروتستانت الذين رأوا في هذا الأمر محاولة لرفع شأن الكاثوليك. وهذ الأمر أجج الصراع داخل الأسرة الحاكمة وكذلك الكنيسة، مما أشعل فتيل الثورة التي أفضت إلى هروب "جيمس جاك" إلى فرنسا وتتويج ملكٍ جديدٍ على إنجلترا. وعلى أثر نجاح الثورة والمتغيرات الجديدة تم صدور هذه الوثيقة الدستورية التي صدق عليها البرلمان بمجلسيه عام ١٦٨٩م وقبلها الملك الجديد. وهكذا شكلت هذه الوثيقة صياغة لأوضاع سياسية ودستورية جديدة في إنجلترا، وكذلك إضافة جديدة في الوثائق الدستورية المدونة[11].

وبموجب هذه الوثيقة تم إزالة الحكم المطلق في إنجلترا لتنتقل السيادة للبرلمان الذي أضحى وحده صاحب الاختصاص الأصيل للعمل التشريعي، وبهذا جرد الملك من سلطاته التشريعية، بل حرم حتى من سلطة وقف العمل بالقوانين أو الإعفاء من تطبيقها[12]. و هكذا أرست هذه الوثيقة الحقوقية أساسًا دستوريا جديدا تم بموجبه قيام نظام الملكية المقيدة الذي مهد الطريق للانتقال بالنظام النيابي الإنجليزي إلى نظام برلماني بالمعنى التام للكلمة.

هـ: وثيقة الهابياس كوربوس Habeas Corpus:

من الوثائق الدستورية التي أقرها البرلمان عام ١٦٧٩م الهابياس كوربوس، التي من أهدافها الأساسية: وضع قواعد أساسية لحماية الحرية الشخصية من تعسف السلطة العامة وتأمين حرية أفضل للمواطن، وذلك للحد من تصرفات الوزراء التعسفية للحيلولة دون القيام بالاعتقالات عبر البحار، هذا إلى جانب ما تضمنته الوثيقة من ضمانات زاجرة تشكل محوراً وسياجاً للحريات الفردية، ويعتبر الفقه الدستوري هذه الوثيقة القانونية ذات صبغة دستورية[١٣]

و- قانون توارث العرش:

ارتبط قانون توارث العرش الصادر عام ١٧٠١م بالصراع الديني ونفوذ الكنيسة في الحكم، حيث كان يهدف إلى إبعاد من يعتنق الكاثوليكية من اعتلاء عرش إنجلترا وإقرار هذا الحق لمن يعتنق العقيدة الأنجليكانية،

(8) Oman: History of England- London p.131.

(9) Yves Gauchet: Elements de droit constitutionnel- Ed. Elbatros –Paris 1981'-P.87.

(١٠) لمزيد من التفصيل راجع د. ادموند رباط الوسيط في القانون الدستوري العام – نفس المصدر ص ٢٩٢.

(11) E. S. C.Wade and G. Godfrey Phillips: The Law of the Constitution-5th Edition- London-1955. P.P.32-38 seq.

(12) Hood Phillips: Constitution and Administrative Law-London 1973.P.38 et seq.

(١٣) راجع د. ادموند رباط الوسيط في القانون الدستوري العام – نفس المصدر ص ٢٩٤.

حيث اعتبر ذلك شرطًا أساسيًا لتولى العرش. إن نظام توارث العرش الذي أعتبر جزءاً من البنيان الدستوري العرفي الإنجليزي، يعتبر من الموضوعات الدستورية المدونة في هذا الدستور، إلا أن طبيعته المرنة أخضعت موضوعاته للتعديل من قبل البرلمان، أما هو الأمر مع القوانين. ولذلك قام البرلمان بالتدخل لمرات عديدة عندما اقتضت الضرورة لإبعاد أسر معينة من تولى عرش إنجلترا. وقد تم فعلاً إبعاد الأسر التي أراد أصحاب الشأن إبعادها من تولى العرش، كما حدث مع أسرة استيوارت.[14]

ز- الأوامر بقانون المنظمة لسلطة البرلمان Acts of Parliament

تعتبرهذه الأوامر من الوثائق الدستورية المكتوبة التي اندرجت في الدستور العرفي الإنجليزي. وجاء صدورها عام ١٩١١م لتثبيت سلطة البرلمان في إصدار القوانين، وبناء على هذا التغيير أصبحت القوانين تصدر بناءً على سلطة البرلمان، بعد أن كانت تصدر بناءً على رغبة أحد المجلسين، والموافقة عليها بناءً على رغبة أحد المجلسين وموافقة المجلس الآخر[١٥].

وهنا بدأت المتغيرات في ميزان الاختصاص منذ نهاية القرن السابع عشر لتعزز من سلطة البرلمان، وتمهد الطريق لتقليص بعض اختصاصات مجلس اللوردات الذي منع من سلطة تعديل مشروعات القوانين التي تتضمن أحكاماً مالية، لأن الضرائب من اختصاص البرلمان باعتباره ممثلا للشعب صاحب السلطة في فرضها، وهذا الأمر لا ينطبق على مجلس اللوردات لكونه لا يمثل الشعب، وذلك منذ عام ١٧٠٧، هذا إلى جانب أن دور الملك استناداً إلى المتغيرات الدستورية أضحى شكلياً. وقد مهدت تلك المتغيرات السياسية الدستورية في إنجلترا الطريق لعمليات إصلاح للحياة البرلمانية الذي بدأ بصورة حاسمة منذ عام ١٩١٩م عند صدور قانون البرلمان، على أثر الأزمة الحادة التي نشبت بشأن قانونية الضريبة على الدخل، والذي اعتبره الفقه الدستوري الإنجليزي وثيقة الإصلاح البرلماني، لكونه أرسى مقومات جديدة للعمل البرلماني وبخاصة في المجالس التشريعية. وقد أدخل هذا القانون تعديلات جذرية في نظام الاختصاص الذي أمال الميزان بصورة حاسمة لصالح مجلس العموم الذي أضحى سيد الموقف في المجال التشريعي، مع الحد من سلطات مجلس اللوردات[16].

المطلب الثالث

القيمة القانونية للوثائق الدستورية المدونة في الدستور الإنجليزي

إن الأعراف الدستورية التي تشكلت من العادات والسوابق التاريخية التي اكتسبت مع الزمن قوة الإلزام، ميزت الدستور الإنجليزي في تكوينه وتشكيله التاريخي ومضمونه، إلا أن تحكم هذه الأعراف في بنيان الدستور الإنجليزي لم يمنع من ولوج قواعد دستورية مكتوبة في هذا البنيان الدستوري دون أن يغير ذلك من طبيعته كدستور عرفي. وهكذا أكد الدستور الإنجليزي في مسار تجربته التاريخية، أنه بالرغم من طبيعته العرفية، يمكن ان تحوي مكوناته قواعد دستورية مدونة، في الوقت أن التدوين لم يغير من طبيعته العرفية. فالتدوين يظل حقيقة تتفاعل وتتعايش مع القواعد العرفية داخل البنيان العام للدستور الإنجليزي، الذي يشكل أساسه التكوينات الدستورية العرفية. وفي هذا السياق يمكننا أن نجمل أهم سمات التدوين في الدستور الإنجليزي في الآتي:-

١- التدوين من ثمار الصراع السياسي في إنجلترا:

إن التدوين في الدستور العرفي الإنجليزي فرضته ظروف الصراع الذي ميز الواقع السياسي الإنجليزي منذ القرن الثالث عشر حتى هيمنة الرأسمالية وسيادة البرلمانية في ظل ملكية تسود ولا تحكم. وكل وثيقة من هذه الوثائق الدستورية المدونة نجدها مقرونة بظرف معين في تاريخ الصراع السياسي في إنجلترا. ومن هذه الوثائق ما

(14) Duverger M. Institutions politiques et Droit constitutionnel- op.cite'-P.239.

لمزيد من المعلومات راجع د.كمال الغالي – القانون الدستوري – نفس المصدر ص٣٦٥ ومايليها.

د، محمد محمد بدران – القانون الإنجليزي نفس المصدر ص١٩١ومايليها.

(15) Sir William Anson (R): The Law and Custom of the Constitution- part one Parliament 4th Edition London 1909 P.249 seq.

د. كمال الغالي: القانون الدستوري – نفس المصدر ص372

(16) E. C. S. Wade and A. W. Bradley: Constitution and Administrative Law-10th Edition-London P.75.

قيدت الملك في سلطاته، كما هو الأمر مع العهد الأعظم أو في المجال الضريبي كما هو مع ملتمس الحقوق أو في المجال التشريعي مع تأكيد سيادة البرلمان التشريعية مع وثيقة الحقوق والمعزز بصدور قانون البرلمان الذي أكد سيادة مجلس العموم البريطاني في المجال التشريعي وتقييد اختصاصات مجلس اللوردات.

٢- الوثائق المدونة تتسم بالتناثر:

الوثائق الدستورية المدونة في الدستور الإنجليزي تتسم بالتناثر، حيث لم تصدر في مدونة واحدة تجمع الأحكام الدستورية في وثيقة واحدة، بمعنى أنها عبارة عن وثائق دستورية متناثرة منفصلة عن بعضها البعض. فكل وثيقة صدرت في فترة زمنية متباعدة عن الأخرى، وكل وثيقة تهتم بموضوع متميز عن الآخر. ولذا نجد هذه الوثائق الدستورية صدرت في فترات تاريخية متباعدة تبدأ من عام ١٢١٥م مع الماجنا كارتا، اي العهد الأعظم حتى عام ١٩٥٨ م مع قانون إقرار حق العضوية للنساء.

٣- التدوين ظل محكوما بفواصل زمنية متباعدة:

بالتمعن في أعوام صدور هذه القوانين نجدها تتسم بفواصل زمنية متباعدة، بحيث يفصل القانون عن الآخر كحد ادنى عشرون عاما، وكحد أقصى أربعمائة وثلاثة عشرعاما، وهي فترات زمنية مفرط في طولها، وهذا أمر غير طبيعي في عالم القوانين المدونة، ومع ذلك كانت تتسم بالثبات والاستقرار، وان كانت عرضة للتغيير والتعديل وفق مقتضيات التطور السياسي والاجتماعي.

٤- التدوين يظل استثنائياً:

الوثائق الدستورية المدونة محدودة العدد ولأغراض، وذاك بالمقارنة بالقواعد العرفية التي تشكل الأغلبية العظمى من قواعد الدستور الإنجليزي. كما أن القواعد المدونة أو المكتوبة في وثائق دستورية تظل في بريطانيا استثناءً من الأصل العام، وهي القواعد العرفية[١٧]. فالقواعد الدستورية المدونة لا تشكل إلا الجزء اليسير في الدستور الإنجليزي الذي يعتبر القواعد الدستورية العرفية مكونه الأساس، بل هي الأصل العام، لدرجة أن القواعد المدونة ظلت أسيرة تأثير الطبيعة العرفية للدستور الإنجليزي، التي تعبر عن النزعة المحافظة للشعب الإنجليزي ومزاجة السياسي، والذي جعله حريصاً على احترام الدستور وقدسيته.

٥- التدوين سمة حاضرة في الدستور العرفي الإنجليزي:

إن حضور التدوين في الدستور الإنجليزي يظل جليا، بالرغم من محدوديته، ومع ذلك لا يغير من الطبيعة العرفية لهذا الدستور. وبالرغم من أن الوثائق المدونة في الدستور الإنجليزي تم اعتبارها دستورية، إلا أن هناك في الفقه الدستوري من يرى في بعض هذه الوثائق مثل الماجناكارتا، بعدم جواز اعتبارها وثيقة تامة للدستور الإنجليزي، وإنما هي مظهر لتقييد سلطات الملك[18]، إلا أن هناك في الفقه الدستوري من يرى الماجناكارتا على أنها دستور، حيث تم وصف العهد الأعظم بأنه أول دستور إنجليزي مكتوب[١٩].

ومع هذا يمكن القول بأن الموضوعات التي تناولتها هذه الوثائق المدونة تتعلق بصورة مباشرة بالحكم وبالسلطات العامة وتنظيم اختصاصاتها، سواء تعلق الأمر بدور الملك في الحكم والتشريعات أو بمكانة البرلمان بمجلسيه في نظام الحكم الإنجليزي أو باختصاص كل منهما في مجال التشريع، أو بقضايا توارث الحكم، وهي من أمور الحكم أوما يتعلق بالحقوق والحريات أو بحق المرأة في الانتخاب. وبالتمعن في هذه الموضوعات نجدها في صلب الموضوعات الدستورية في الدساتير المعاصرة. ولذا فالوثائق المدونة في الدستور العرفي الإنجليزي هي دستورية بالمعنى التام للكلمة، ومكانتها في الدستور الإنجليزي تندرج في الصياغة الدستورية التي تجسد رؤية الشعب الإنجليزي المحافظ.

٦. محدودية التدوين:

التدوين في الدستور العرفي الإنجليزي تتسم بالمحدودية، بالرغم من أهمية الموضوعات التي تناولتها الوثائق المدونة، وبالتالي لا يشكل التدوين عماداً أساسياً مما يقلل من أهميتها في إطار البنيان الشامل للدستور الإنجليزي. ولذا فالوثائق المكتوبة وغيرها رغم تعددها تبقى مجرد مصادر لقواعد محدودة نسبياً، مقارنة بالقواعد الأساسية والجوهرية

(١٧) راجع د. عبد الفتاح حسن: مبادىء النظام الدستوري في الكويت – الكويت ١٩٦٨ ص ٣٥.
د. كمال الغالي: القانون الدستوري – نفس المصدر ص١١١

(18) Oman: History of England- op. cit.-P131

(١٩) راجع د. عبد الحميد متولي ود. سعد عصفور ود. محسن خليل: القانون الدستوري والنظم السياسية- منشأة المعارف الاسكندرية ١٩٦٧م – ص١٥٨.

في النظام النيابي البرلماني، والتي تكونت بواسطة العرف. ولذلك يصدق على إنجلترا القول بأنها دولة ذات دستور غير مدون، بالنظر للوضع الغالب في قواعد نظام الحكم فيها.(٢٠)

المبحث الثاني

إشكاليات التقنين والتعديل في النظام الدستوري الإنجليزي

إن المسار التاريخي الذي أنتج الدستور الإنجليزي حمل معه خصوصية تفرد بها هذا الدستور بمكوناته العرفية التي أخذت تتحدى الزمن والمتغيرات، في الوقت الذي أخذ يتعايش مع كل هذه التطورات المعاصرة. ومع ذلك فإن هذه الخصوصية أنتجت إشكاليات ارتبطت بمكونات هذا الدستور. وأهم هذه الإشكاليات ما يتعلق بالتقنين الذي تمت مقاومته حتى الآن، وكذلك ما يتعلق بتعديل هذا الدستور الذي وإن اعتبر من الدساتير المرنة إلا أن صعوبة تعديله هي ما تترجم إشكالياته.

المطلب الاول

إشكالية التقنين في النظام الدستوري الإنجليزي

من الإشكاليات البارزة في عالم التشريع في إنجلترا تبرز أمامنا أهم إشكالية هي إشكالية التقنيين، وبصورة أكثر حدة على النطاق الدستوري. وبالرغم من التغيير الهائل الذي حدث على نطاق تقنين الدساتير منذ إعلان الدستور الأمريكي إثر استقلال الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٧٨٧، إلا أن قضية التقنين ظلت في إنجلترا مسألة محكومة بالرفض في المجتمع الإنجليزي، مما أفضى إلى بروز تيارات تدعو إلى تقنين التشريع في بريطانيا بصوره عامة والدستور بصورة خاصة، مما جعل التقنين موضوع صراع سياسي وفكري وفقهي لايزال يتفاعل حتى اليوم في المجتمع البريطاني. وبما أن التقنين لا يزال إشكالية وخارج جدول اهتمامات المجتمع البريطاني وقواه التقليدية المحافظة والرافضة للتقنين، إلا أن ذلك لا يعني أن التدوين في إطار الدستور العرفي الإنجليزي غائباً، فهناك وثائق دستورية مكتوبة، لا تزال تغذي هذا الدستور.

وكما هو جلي من أن الدستور الإنجليزي نشأ على أساس مكوناته العرفية. فالنزعة المحافظة للشعب الإنجليزي كانت وراء الولادة العرفية لهذا الدستور والتمسك بمكوناته العرفية، وإصراره وراء استمرارية هذا التمسك بهذا الدستور، بالرغم من المتغيرات السياسية والقانونية التي أفضت إلى سيادة الدساتير المدونة المقننة على الصعيد العالمي، والتخلي عن الدساتير العرفية. فبريطانيا هي الاستثناء الوحيد في إبقاء الموروث السياسي المحافظ، والتعبير عنه في الدستور العرفي، والإصرار على التمسك به.

ومع ظهور الدساتير المعاصرة وانتشار حركة التقنين وسيادتها على نطاق العالم المعاصر، بدأت رياح المتغيرات الدستورية تعم العالم المعاصر وبخاصة في القارتين الأمريكية والأوروبية. وكانت بريطانيا من الدول التي وصلت إليها رياح التقنين التي أفضت إلى ظهور تيارات قانونية وسياسية متباينة أنتجت صراعاً فكرياً قانونياً وسياسياً أثار جدلاً واسعاً حول موضوع التقنين للدستور البريطاني. هذا التأثير لعب دوراً كبيراً في نشأة تيارات قانونية سياسية بلورت رؤى نقدية متباينة للنظام الدستوري الإنجليزي. ومن هذه التيارات ما عرف بتيار التقنين الذي سعى إلى المطالبة بتقنين الدستور الإنجليزي، وبالمقابل هناك تيارات كانت الأقوى والأوسع انتشاراً، وهم الذين يؤكدون على ضرورة المحافظة على الواقع السياسي والدستوري بطابعه التقليدي المحافظ، وهم أنصار إبقاء الطابع العرفي للدستور الإنجليزي والرافضين لتقنينه.

وللإحاطة بمعطيات إشكالية التقنين للدستور الإنجليزي، نرى من الضروري أن نتناول سر المعادلة المعقدة بين واقع اقتصادي واجتماعي يتطور بسرعة فائقة وفقاً للمعطيات الرأسمالية المتطورة، وفكر ليبرالي بأفقه المفتوح وبأبعاده السياسية المتطورة، وبين دستور ينظم حياة الدولة وسلطاتها والحريات العامة، بأحكام ورؤية من الموروث التقليدي القديم، في إطار المعادلة الإنجليزية التي تجد جذورها في طبيعة الصراع الذي أفرز الرأسمالية واحتكم إلى التسوية التي تحكمت في مسار هذا الصراع الذي قاد إلى بزوغ الرأسمالية وتطورها وتحكمها، مع بقاء مفاصل واقع الموروث القديم يتعايش مع هذا التغيير ويعبر عن نفسه مؤسسياً ولو بصورة نظرية.

إن معطيات التطور العام ذات الخصوصية الإنجليزية

(٢٠) لمزيد من التفصيل راجع د. محمد رفعت عبد الوهاب: القانون الدستوري- منشأة المعارف الاسكندرية ١٩٩٠م ص٣٣-٣٤.

هي وراء تمسك الجميع وبخاصة القوى الرأسمالية وأصحاب الاتجاهات الليبرالية، بهذا الدستور وبطابعة العرفي، والنظر إليه على أنه القاسم المشترك والغطاء الذي يقر الجميع البقاء في ظله لينظم حياة الدولة والمجتمع. وهذا سر تشكيل الرأي العام الذي يقف مع الدستور بطابعه العرفي ليحكم الواقع الإنجليزي المتطور، مما جعل كل محاولة لتقنين الدستور الإنجليزي مسألة في غاية التعقيد والصعوبة، وهنا تكمن الإشكالية وإفرازات مسار الصراع من أجل تقنين هذا الدستور، وهو صراع سيتواصل طالما الصراع الفكري يفعل فعله في المجتمع وتتكاثر القواعد الدستورية المدونة في إنجلترا، لدرجة أن البعض أخذ يتنبأ بأن إنجلترا سوف يكون لها دستور مدون في وقت قريب(٢١).

بعد هذه الإطلالة الموجزة لابد من الإفصاح عن رؤى التيارات المتصارعة حول تقنيين وعدم تقنيين الدستور الإنجليزي، باعتبار ذلك جوهر إشكالية الصراع البنيان العام للدستور الإنجليزي بشكل عام وحول فكرة تقنينه بصورة خاصة. وستكون البداية مع أنصار الدستور العرفي الإنجليزي وصياغة تبريراتهم حول رفضهم للتقنيين وتبيان مساوئه لنعرج إلى أنصار التقنين ورؤيتهم وتبريراتهم لأهميته وضرورته.

في البدء يجوز لنا القول بأن بريطانيا ظلت الدولة التي تثير الجدل حول دستورها العرفي الذي يصر الأكثرية على بقائه بالرغم من اتجاه العالم بأسره نحو تدوين دساتيرهم وتقنينها. بل إن إصرار الإنجليز على عدم تقنين دستورهم يزيد من هذا الجدل حتى أضحى إشكالية. وفي ظل هذا المناخ من الجدل والصراع نشأ ونما اتجاه يسعى من خلال دوره الفقهي والأكاديمي إلى صياغة رؤيته من أجل تقنين الدستور الإنجليزي. وقد بدأ هذا الاتجاه في الظهور في النصف الثاني من القرن الثامن عشر، وكانت البداية مع رجل الفكر القانوني والسياسة الإنجليزي جيرمي بنتام "١٧٤٨- ١٨٣٢م" الذي عرف بأنه من أنصار فلسفة التنوير(22).

ومع بدايات نقده العام للنظام القانوني الإنجليزي، سعى بنتام وفق خصوصية متميزة إلى ربط نقده هذا بتلك الخلاصات التي شملتها عمليات النقد في القارة الأوروبية للقانون الإنجليزي، وذلك بإبراز ضعف هذا القانون وغموضه والتأكيد على ضرورة تقنينه ووضع قيود قصوى على سلطة القاضي. فالتقنين أساس القانون، ويقول في هذا الجانب حيث لا توجد قوانين لا توجد حكومة، وبالتالي لن تكون هناك حقوق مصانة لأنه من الخطورة الحديث عن حقوق سابقة عن الدولة(23).

ويتبين من أعمال بنتام الفكرية والقانونية والفلسفية أنه مفكر ليبرالي وذو نزعة فردية نفعية، أراد أن يحدث انقلاباً على الواقع الدستوري والقانوني المستند على العرف والمحافظة على التقاليد، وذلك بخلق ثورة فكرية من أجل تقنين الدستور الإنجليزي بصورة خاصة والتشريع بصورة عامة. واستطاع بنتام أن يخترق جدار النظام القانوني المحافظ في إنجلترا حتى وجدت آراؤه حول التقنين أذاناً صاغية بين أوساط المثقفين والراديكاليين في بريطانيا، بل امتد تأثير نظرياته وأرائه إلى أوروبا وبخاصة بين أوساط الراديكاليين. وهكذا كانت أعمال بنتام إسهاما نظرياً وإثراء للفكر القانوني والسياسي في بريطانيا، إلا أنه على الصعيد العملي لم تلق نظريات بنتام حول التقنين والقانون الوضعي أي نجاح. فلم يلتفت الفقهاء أو القانونيون والمشرعون إلى آرائه، بل جوبهت هذه الآراء بعداء شديد من قبل المحافظين والشارع الإنجليزي.

إن الواقع الإنجليزي ظل رافضاً للأفكار الفلسفية القانونية لبنتام. فالتقنين جوبه بالرفض، ولم يتحقق في بريطانيا، وظل النظام القانوني الإنجليزي بتقاليده وجذوره التقليدية المحافظة وبطابعة العرفي هو السائد والمسيطر حتى اليوم. وبقدر ما أثار مقاومة التقنين الإحباط بين عالم المثقفين، فإن التقنين ظل هامشياً حتى على الصعيد الفقهي. وبالرغم من أن التقنين انطلق بقوة على صعيد القارة الأوروبية، وبخاصة فرنسا، إلا أن بنتام لم يستطع أن يحقق أدنى تأثير على الصعيد العملي. فكل محاولاته عن التقنين لم تحقق أي نجاح من الناحية العملية، وبخاصة في

(٢١) راجع د. عبد الغني بسيوني عبد الله: القانون الدستوري – الدار الجامعية بيروت ١٩٨٧م ص١٣١.

(22) Guido Fassphie de droit – . 6Guido Fasso: histoire de la philosophie de droit xix-xx- vol. xx siecles- L.G.D.J. Paris – 1976 p.16.

(23) Bentam J.: Anarchical Fallacies- Edition Bo wring- T.II London 1816- P.500-501.

المجال الدستوري[24].

ومن أنصار التقنين في بريطانيا الفقيه الإنجليزي جون اوستين (١٧٩٠-١٨٥٩م) الذي عاصر بنتام. وكان من الرافضين للنموذج القانوني الإنجليزي، إلا أنه على عكس بنتام كان محافظاً، ولم تكن له اتجاهات إصلاحية، فارتبط تقريباً بالمدرسة التحليلية للقانون الوضعي، حيث ينظر إلى القانون كما هو سواء أكان جيداً أو سيئاً[25]. وباعتباره من أنصار التقنين سعى "اوستين" إلى صياغة رؤيته حول التقنين من خلال موقفه من العرف ومكانته الإلزامية. فيقول إن القواعد التي يكون مصدرها العرف لا تعدو أنها قاعدة أدبية، وتبقى كذلك إلى أن تكتسب الصفة القانونية الملزمة بأحدى طريقتين؛ الطريقة الأولى بواسطة السلطة التشريعية، ويكون مصدرها بعد ذلك هو التشريع، والطريق الثانية بواسطة القضاء[26]. مع أن اوستين من أنصار التقنين، إلا أن حماسه الضعيف ونزعته المحافظة، جعلاه أقل تأثيراً في ميدان الصراع من أجل التقنين. وبالرغم من ذلك فقد ترك بصمات واضحة في المجال النظري للقانون الإنجليزي، وذلك على الصعيد الأكاديمي وبخاصة في الجامعات الانجلوسكسونية.

وهكذا جاء رفض التقنين محمولاً بتبريرات أنتجها التعصب للتقاليد المحافظة والحب للموروث القديم، ليشكل اتجاها صاغ رأياً عاماً رفضاً لفكرة التقنين، ليظل الدستور الإنجليزي محكوماً بعرفيته ومعلناً عن مقاومته للمتغيرات. فالإنجليز كما يقول الفقيه الإنجليزي "لوسن" ينظرون إلى القانون غير المكتوب على أنه ألاصل، وإلى القانون المكتوب على أنه الاستثناء[27]. وايا كان الأمر فالواقع الإنجليزي لايزال يترجم عن نفسه فيما أنتجه موروثه القديم وصانته تقاليده المحافظة، وعلى أساس تواصل الحاضر بالماضي. فبقى القانون الإنجليزي كما تكون تاريخياً، على الرغم من الظروف والتقلبات التي مر بها. فالتقاليد في إنجلترا تتغلب على الفكر المنتظم أو على الفكر والتنظيم[28]. وفي ظل هذا المناخ السياسي والتشريعي نجد الدستور الإنجليزي الأكثر تمسكاً بالعرف الذي تم إنتاجه على مر التاريخ الإنجليزي، بل ظل الأكثر انغلاقا والأكثر محافظة للتقاليد الموروثة.

إن استمرارية تحكم القواعد العرفية في مكونات الدستور الإنجليزي، كنتاج لتمسك الشعب الإنجليزي بكل فئاته بهذا الدستور، وقدرته على أن يفعل فعله بالرغم من كل المتغيرات التي يمر بها المجتمع الإنجليزي سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، مما جعله أكثر قدرة على مقاومته لديناميكية التغيير. وبالرغم من كل هذه المعطيات يمكن القول بأن فكرة تقنينه، بالرغم من استحالة تحققها في الواقع الإنجليزي، إلا أنها لاتزال تحتل مكانة الصدارة في الصراع الفقهي والسياسي داخل المجتمع الإنجليزي. وهذا ما جعل التقنين إشكالية تعلن عن طبيعة الخلافات بين المتمسكين بواقع الحال، وهم الأقوى دون شك، وبين الذين يرون ضرورة إعادة البنيان العام للدستور الإنجليزي وذلك بتقنينه، وهم الطرف الأضعف، ولكنه طرف طامح و قادر على الإعلان عن نفسه، وعلى أن يعلب دوراً في سيرورة هذا الصراع.

المطلب الثاني

إشكالية تعديل الوثائق المدونة في الدستور العرفي الإنجليزي

مع أن الدستور الإنجليزي يعتبر أساس مكوناته القواعد الدستورية العرفية، إلا أنه احتوى أيضا كما تم إيضاحه على وثائق دستورية مكتوبة. وهذا التدوين في بعض الوثائق الدستورية لم يغير من الطابع العرفي للدستور في مكوناته وجوهره. ومع أن هذه الوثائق المكتوبة تتسم بطابع دستوري إلا أنه تم اعتبارها في مصاف القوانين العادية من حيث القوة والقيمة القانونية. وبهذه الصفة فإن تعديل أحكام هذه الوثائق الدستورية التي تندرج في إطار الدساتير المرنة والتي يتم تعديلها بصورة اعتيادية بالإجراءات نفسها التي يتم بها تعديل القوانين العادية، ومن الجهة نفسها التي تتولى تعديل هذه القوانين وهي السلطة التشريعية.

ففي إنجلترا، وهو البلد الذي لايزال دستوره يعرف

(24) Guido Fasso: 6Guido Fasso: histoire de la philosophie de droit. . op. cit. P.18.
(25) op.cit. P.21 et suiv.
(26) Austin J.: Lectures on Jurisprudence vol. I -5th Ed.- Bentham works- London 1885- P. 36 seq.
(27) Lawson F. H.: The Relational Strength of English Law –op cit. P.17.
(28) Rene' David: Les Grandes Systemes Juridiques- op. cit. P.290 et suiv.

بالدستور العرفي، فإن مسألة التعديل تثير التساؤل بالرغم من أن الطابع المرن الذي يتميز به الدستور العرفي، مما يجعله عرضة للتعديل من قبل البرلمان كما هو الأمر مع القوانين العادية. والبرلمان الإنجليزي بما يملك من قوة، قادر كما يقال عنه على أن يفعل أي شيء، عدا أن يجعل من الرجل امرأة[29]، وكما يقول أحد الكتاب الإنجليز، أن ليس ثمة ما يمنع البرلمان الإنجليزي إذا شاء بين يوم وليلة أن يلغي نفسه ويفوض الحكم إلى عصبة الأمم، وذلك باتباع نفس الإجراءات التي يتبعها في حالة تعديل قانون تشكيل المجلس البلدي لمدينة لندن[٣٠]. كما أنه قادرا على أن يتولى مسألة تعديل قواعد الدستور العرفي، وكذلك قواعد الوثائق الدستورية المكتوبة التي تكمل الدستور العرفي، بذات الإجراءات المتبعة في سن وتعديل القوانين العادية.

وقد يبدو هذا الأمر طبيعياً وقانونياً من الناحية الإجرائية، كوننا أمام دستور يصنف من بين الدساتير المرنة، مما يجعله في مصاف القوانين العادية، وبالتالي يجعل تعامل السلطة التشريعية معه أمراً ميسراً واعتيادياً. إلا أن الأمر بالنسبة للدستور الإنجليزي ليس بالأمر الهين، ومن الصعب على البرلمان أن يعتبرها من المهام العادية، كما هو الحال مع القوانين العادية، وهذا ما يثير إشكاليات من الصعب تجاوزها والسيطرة عليها، لكونها إشكاليات تتعلق بالتعامل مع موضوعات دستورية بكل تعقيداتها ومكوناتها الشائكة، وبنظام الحكم. وهنا ليس الواقع العملي فقط هو ما يحول دون قدرة البرلمان على التصرف منفرداً بالقيام بإجراء التعديلات الدستورية، والتعامل مع القواعد الدستورية تعامله مع القواعد التشريعية العادية، ولكن أيضا قوة الموضوعات التي يتناولها الدستور وقيمتها القانونية ومكانتها تجعل الأمر أيضا في غاية الصعوبة.

وهذا ما يفرض في المقام الأول عدم حصر الأمر في الجانب الشكلي، فتجاهل المشكلات الموضوعية قد يثير إشكاليات حادة، وقد يجعل مهمة البرلمان أكثر صعوبة وتعقيداً. فموضوعات الدستور التي هي أساس الدولة وعمادها، والتي بدونها تنهار الدولة دستورياً ومؤسسياً، وبالتالي المساس بها، أمر قد يتسم بالخطورة، لكون التعديل هنا سيمس هذا البنيان الشامل للدولة، وهنا من الصعب تصور أن البرلمان يستطيع وحده أن يقرر ذلك.

وبالرغم من إقرار الفقه الدستوري التقليدي بوجود الاختلاف من الناحية الموضوعية بين القواعد الدستورية المرنة والتشريعات العادية، وذلك بحكم اختلاف طبيعة الموضوعات التي يتناولها كل منهما، إلا أن ذلك لم يحل دون إصرار بعض الفقهاء الدستوريون على مساواة القواعد الدستورية والتشريعات العادية في القوة والقيمة القانونية. إلا أن الواقع الدستوري يقول إن قوة الموضوعات التي تناولها الدستور حتى وان وصف بالمرن لمجرد الاعتماد على المعيار الشكلي، لا يمكن أن تتساوى مع قواعد تشريعية عادية تمس أوضاعاً هي وليدة الأساس المجسد في الدستور.

ومن حيث الواقع، تشير مصادر الفقه الدستوري، إلى أن الأمر بالنسبة للبرلمان ليس بالأمر اليسير، وبالرغم من أن البرلمان قادر على تعديل أو إلغاء الدستور، سواء في قواعده العرفية أو المكتوبة، فهو يفعل كل شيء في النظام الدستوري البريطاني عدا أن يجعل من الرجل امرأة[٣١]، ولكن الواقع يشير إلى غير ذلك، فالأمر أكثر تعقيداً. وكما يرى بعض الفقه أن البرلمان لا يملك الجرأة للمساس بأحكام الدستور تعديلا أو إلغاءً، إلا إذا اجتمعت العوامل التي تجعل البرلمان مؤهلاً للقيام بهذا التعديل. بمعنى ضرورة طرح فكرة التعديل أمام الرأي العام الذي يشكل اقتناعه شرطاً أساساً للأخذ بمبادرة التعديل. إن قوة تأثير الدستور العرفي البريطاني وتغلغله في وجدان الشعب الإنجليزي بصورة تفوق تأثير الدساتير المكتوبة الجامدة في وجدان شعوبها جعلت أمر التعديل أمراً صعبا ومحكوماً بعوامل تفوق قدرة البرلمان في أمر التعديل. ومن حيث القوة والقيمة القانونية، فإن الجانب الشكلي في الدستور المرن يقر المساواة في إجراءات التعديل بين أحكام الدستور مع قواعد قانونية عادية تأتي في الأساس تفصيلاً للأحكام الأساسية التي يتضمنها الدستور، بمعنى موضوعات أقل أهمية، بل تأتي في مراتب أدنى عن تلك

(29) Lafarriere Julien: Manuel de Droit Consti tutionnel –2em Edition- Paris 1947 -l- op. cite' P 282.

د. كمال الغالي: القانون الدستوري –نفس المصدر ص١١١

(٣٠) راجع د. ثروت بدوي: القانون الدستوري وتطور الأنظمة الدستورية في مصر- دار النهضة العربية القاهرة ١٩٧١م ص١٠١

(٣١) راجع د. كمال الغالي: مبادىء القانون الدستوري والنظم السياسية – نفس المصدر ص٣٦٦.

التي يتضمنها الدستور. وهذه المساواة في الجانب الإجرائي، تثير دون شك إشكالية بالضرورة أخذها بعين الاعتبار. فأحكام الدستور تمس الدولة في شموليتها ومكوناتها وسلطاتها وتمس المجتمع في حقوقه وحرياته، وكل مساس بالتعديل في أحكام الدستور وفق إجراءات تعديل القوانين العادية، يمكن أن يمس بالتغيير جوهر النظام السياسي وأسسه، وهو أمر لا يمكن أن يمر ببساطة مرور تعديل القوانين العادية، بل قد يجابه استحالة قبوله. ويعود ذلك إلى أن تعديل البرلمان للقوانين العادية وما يتبع في ذلك من إجراءات ليست في جسامة تعديل أحكام الدستور.

وهنا قد تنتفي المساواة، وبالتالي يكون البرلمان أمام إشكالية بشأن تعديل الدستور، مما يجعل المساواة الإجرائية في هذا الوضع أمراً صعبا بل مستحيلاً. فالبرلمان قد يكون أضعف من أن يتولى تعديل الدستور بصورة منفردة. وتجربة تعديل قواعد توارث العرش تؤكد هذه الحقيقة، فالبرلمان الإنجليزي عندما أراد أن يقوم باستبعاد بعض فروع الأسرة المالكة، لم يقم بذلك بمفرده وإنما سعى لدعم قراره إلى موافقة برلمانات الدوميونات، نظراً لأن ملك إنجلترا يعتبر في الوقت ذاته ملكا لاسكوتلانده وايرلندة الشمالية وكندا واستراليا ونيوزيلانده الجديدة(٣٢).

إن هذه الإشكاليات تثير دون شك التساؤلات حول مدى قدرة البرلمان إجراء تعديل أحكام الوثائق المدونة في دستور المجتمع الإنجليزي بنفس آلية تعديل القوانين العادية، دون إثارة الرأي العام الذي قد يرى أن ما يتم المساس به بالتعديل يمس ما ترسخ في وجدانه، وأضحى جزء من ثقافته وتقاليده. فالواقع السياسي الإنجليزي قد يكون أكثر تعقيداً من الواقع القانوني، بمعنى آخر إن الناحية العملية قد تفرض وضعاً يجعل تعديل هذه الوثائق المدونة في الدستور العرفي الإنجليزي أمراً صعب المنال. وما مقاومة التقنين للدستور الإنجليزي رسمياً وشعبياً إلا دليل ساطع على تمسك الواقع الإنجليزي بالموروث الدستوري والقانوني. وهذا ما يقودنا إلى القول بأن البرلمان ومنذ وقت مبكر لعب دوراً حاسماً في صياغة الوثائق الدستورية المكتوبة التي شكلت جزءًا من الدستور العرفي الإنجليزي، وهذا يعود إلى البرلمانية التي تعتبر إنجلترا منشأها وملعبها الأساسي، والتي جعلت البرلمان مركز الحكم ووعاء السلطة والمصدر الفعلي للسلطة، بل مصدراً للقوة والاختصاص(٣٣). إلا أن الأمر عندما تعلق بالتعديل تجسدت على صعيد الواقع العملي الصعوبات والتعقيدات.

(٣٢) راجع د. كمال الغالي: مبادىء القانون الدستوري والنظم السياسية– نفس المصدر ص٣٦٩.

الخاتمة

وتأسيساً على ما تقدم تبين لنا معطيات التاريخ والواقع أن التجربة الدستورية في إنجلترا ظلت محكومة بالطابع العرفي، مدعومة بتشبث مجتمعي للموروث التقليدي المحافظ للدستور البريطاني. وهذا ما جعل العرف الدستوري، بالرغم من ولوج التدوين في الحياة الدستورية الإنجليزية، يفعل فعله في الحياة الدستورية في دولة لاتزال تتمسك بهذا العرف لدرجة الإطلاق، بل أصبح هذا العرف الدستوري كما يؤكد الفقه الدستوري المتحكم في ميدان الحياة السياسية وفي بنيان الدستور الإنجليزي. وهذا ما جعل التدوين يتسم بالمحدودية، ولم يؤثر في مكانة العرف الذي ظل السيد والمتحكم في الحياة الدستورية والمعبرالحقيقي لهوية الدستور الإنجليزي لأن الأعراف والسوابق التاريخية هما الأصل العام والروح في هذا الدستور الذي تشكل في صلب التاريخ السياسي الإنجليزي، ومن روح التقاليد المحافظة المتأصلة في الشعب الإنجليزي، كان لها الأثر الجلي في صياغة المناخ الذي جعل القواعد العرفية هي المتأصلة في الدستور الإنجليزي، لدرجة لاقت احتراماً.

وهكذا أظهرت هذه المعطيات التاريخية أن المجتمع الإنجليزي يعتبر حالة متميزة في تاريخ صراعه السياسي وفي صياغة حياته المحافظة، وفي نظرته للعالم السياسي بنظرة محافظة، حيث يرى فيها الطريق الأمثل لربط الماضي بالحاضر، مما انعكس ذلك على صياغة نظامه السياسي ودستوره الذي طغت القواعد العرفية في بنيانة، بالرغم من المتغيرات التي مست الدساتير المعاصرة.

وبشأن إشكالية تعديل الدستور الإنجليزي يتبين وكما يؤكد جانب من الفقه الدستوري، أن الدستور المرن رغم قابلية تعديله بإجراءات القوانين العادية ذاتها، إلا أنه من

(٣٣) راجع د. خالد عمر باجنيد ود. احمد صادق الجيزاني: الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري– نفس المصدر ص١١٩.

الناحية العملية وبخاصة بالنسبة للدستور الإنجليزي يصعب تصور تعديله، إلا إذا اقتنعت الأفكار والرأي العام وكافة الاتجاهات الشعبية بضرورة هذا التعديل، فبالرغم من مرونته إلا أنه يتمتع باستقرار نسبي إلى حد كبير. وهنا تكمن صعوبة التعديل، لتظل إشكالية تحكم الممارسة السياسية في التعامل مع الوثائق الدستورية المكتوبة في الدستور الإنجليزي. ولذا تكون الصعوبة بارزة عند الحديث عن تعديل الدستور البريطاني. فميل الشعب البريطاني إلى المحافظة على التقاليد يجعل من دستوره أقوى شأناً وأكثر قدسية من الأحكام التي تتضمنها الدساتير المدونة الجامدة.

وبالنسبة للتقنين تعتبر الإشكالية الأكثر تعقيداً، وذلك يعود إلى النزعة المحافظة للمجتع الإنجليزي، التي لا تزال تعبر عن نفسها بقوة لا يمكن إنكارها. فبالرغم من رياح التغيير التي أصابت القارة الأوروبية في مجال تقنين الدساتير، وبالرغم من الحملات الفكرية والفقهية التي قادها بنتام من أجل تقنين الدستور الإنجليزي، إلا أن قوة التيارات المحافظة وقاعدتها الاجتماعية الواسعة، كانت الأكثر تعبيراً وإثارة، ولايزال الإنجليز على قناعة بقدرة دستورهم العرفي في التعبير عن رؤيتهم في مجال الحكم والحريات وفي التعامل مع الواقع المعاصر في بريطانيا. فالإنجليز لا يزالون يتمسكون بالقديم، وتمسكهم هذا كما يقول دافيد رينيه هو الذي يحول دون تقنين القانون الإنجليزي. فالمشرع الإنجليزي، عندما يتم سن قانون جديدٍ لا يتخلى عن الموروث القانوني القديم. وهكذا تظل خصوصية القانون الإنجليزي محكومة بفكرة عدم التقنين.

ومع ذلك يمكن القول بأن إشكالية التقنين ستظل ملازمة للواقع الدستوري الإنجليزي. إلا أنه مهما كان للدستور العرفي الإنجليزي من قوة التأثير على وجدان الشعب لإنجليزي، فان ذلك لا يمكن أن يغطى حقيقة التناقض بين الموروث التقليدي القديم وحركة المتغيرات الرأسمالية السريعة والهائلة، مما قد تجعله يفقد القدرة على مواصلة هذا التأثير في واقع يتطور بسرعة فائقة، وذلك باعتماده على أعراف قد تتناقض في طبيعتها مع هذا الواقع، تناقض يسري بين بنيان حكم يعتمد على العرف وبين البنيان الاجتماعي والاقتصادي الذي يعتمد الليبرالية فكراً والرأسمالية المتطورة مسلكاً واتجاهاً وتطوراً. وهذا التناقض يجعل من إشكالية التقنين أكثر حدة، لأن الواقع لايزال يقول البقاء للدستوري العرفي.

قائمة المراجع

١-المراجع العربية:

١. د.ادموند رباط: الوسيط في القانون الدستوري العام — دار الملايين بيروت ١٩٦٤
٢. ثروت بدوي: القانون الدستوري وتطور الأنظمة الدستورية في مصر- دار النهضة العربية القاهرة ١٩٧١م.
٣. د. خالد عمر باجنيد و د. أحمد الجيزاني: الوسيط في القانون الدستوري والنظم السياسية دارجامعة عدن للطباعة والنشر عدن ٢٠٠٦م
٤. د. عبد الحميد متولي ود. سعد عصفور ود. محسن خليل: القانون الدستوري والنظم السياسية- منشأة المعارف الاسكندرية ١٩٦٧م
٥. د. عبد الغني بسيوني عبد الله: القانون الدستوري — الدار الجامعية بيروت ١٩٨٧م
٦. د. عبد الفتاح حسن: مبادىء النظام الدستوري في الكويت — الكويت ١٩٦٨ بدون
٧. د. كمال الغالي: مبادىء القانون الدستوري والنظم السياسية- منشورات جامعة دمشق ١٩٩٤ م
٨. د. محمد رفعت عبد الوهاب: القانون الدستوري- منشأة المعارف الاسكندرية ١٩٩٠م.
٩. د.محمد محمد بدران:القانون الإنجليزي —دار النهضة العربية القاهرة ١٩٨٩م

٢-المراجع الأجنبية

10. Austin J.: Lectures on Jurisprudence vol. I -5th Ed.- Bentham works- London 1885-.
11. Bentam J.: Anarchical Fallacies- Edition Bo wring- T.II London 1816-
12. Duverger M.: Institutions politiques et driot constititutionnel-. T.I. Themis – paris 1975 '.
13. Guido Fasso: histoire de la philosophie

de droit xix-xx– vol. xx siecles-
14. L.G.D.J.. Paris – 1976 .
15. Hauriou A.'et Gicquel J. et Gelard P.:Droit Constitutionnel et Institutions
16. Politiques- 6em Edition - Montchrestien -Paris 1975-
17. Hood Phillips: Constitution and Administrative Law- London 1973..
18. Sir Ivor Jennings: the law of Constitution- E L B S. 5 th ed.: London 1979
19. Laferriere j.:Manuel de droit constitutionnel –2em EditioParis 1947
20. Lawson F. H.: The Rational Strength of English Law - London"..-
21. Oman: History of England- London
22. Rene' David: Les grandes systemes Juridiques- Dalloz – Paris 1977"-
23. Sir Alfred Denning: The changing law – London 1953
24. Sir William Anson (R): The Law and Custom of the Constitution- part one Parliament 4th Edition London 1909.
25. Wade E. S. C. and G. Godfrey Phillips: The Law of the Constitution-5th Edition- London-1955. .
26. Wade E. C. S. and A. W. Bradley: Constitution and Administrative Law-10th Edition- London
27. Yves Gauchet: Elements de droit constitutionnel- Ed. Elbatros –Paris 1981

English Constitution Privacy of His Building and Data Achkalyate Customary

A. S. Al-Jizani
General Law Department, Faculty of Law, University of Aden, Yemen.

Abstract

This research work aims to study the customary nature of the British constitution and its specific form، historically، and the confirmation of its presence، its reaction in the contemporary reality.Truly، we find that this constitution، which liked the past with the present، a movement of continuation and to existence created norms، behaviors، problems in the struggle reality and the political، and social co-enstence of the English society and the movement of development، which achieved co-existence between the conservative and the advanced contemporary traditions.This is clearly shown in the British constitution، which is a unique of its own، resembled in its significance، the English vision to the political and social life، based on its believe of the capitalism developments without contradicting those traditions that Govern the British people.The British constitution with its customary traditions hanged to impose itself، penetrating the British reality which is developed by means of capitalism، and ideally governed thought fully be means of liberalism and conservative traditions، in spite of the changing era. The British constitution is considered to be the most topics that the British society mint to keep its customary components، its conservative nature and its significant (specification) which were formed through history.This is what is shown in the opposition of most of the British People، jurists، politicians، to the idea of the codification of the British constitution and the determination to keep own nature، and its significance which were formed through history in the British reality.From this point we have to look into this historical formation of the British constitution and how it copes with the developed British reality and the difficulties (problems)، it faced، whether in the field of codification or modification of the norms، codes of this constitution.

Keywords: specification, problems, British constitution, English society.

ISSN:1658-6050
Email: d.ahmedaljizani@yahoo.com